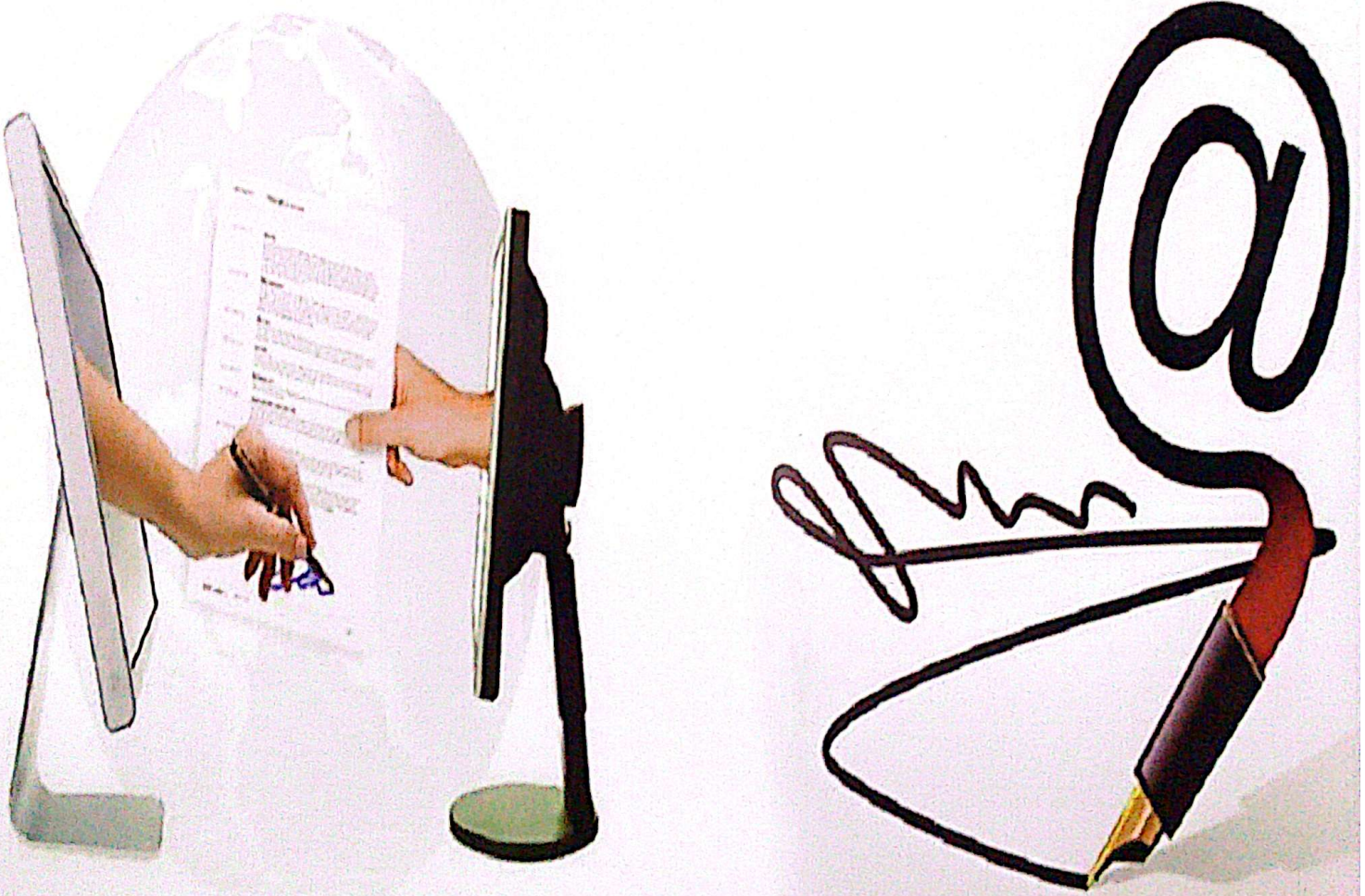


د. شيخ سناء



أدلة الإثبات

المكتوبة التقليدية والإلكترونية في القانون الجزائري



النشر الجامعي الجديد

الفهرس

5	مقدمة
9	الفصل التمهيدي: النظرية العامة للإثبات
11	المبحث الأول: مفهوم الإثبات
11	المطلب الأول: تعريف الإثبات وتنظيمه
11	الفرع الأول: تعريف الإثبات
12	الفرع الثاني: تنظيم الإثبات
12	أولا: نظرية الإثبات المطلق
13	ثانيا: نظرية الإثبات المقيّد
13	ثالثا: نظرية الإثبات المختلط
15	المطلب الثاني: تحديد أوجه الاختلاف بين الإثبات والشكل
16	الفرع الأول: التمييز بين الإثبات والشكل من الناحية النظرية
18	الفرع الثاني: النتائج العملية المترتبة على التمييز بين الإثبات والشكل
19	أولا: الإثبات بالإقرار واليمين
21	ثانيا: الإثبات بالبينة والقرائن
21	1- وجود مبدأ ثبوت بالكتابة
24	2- وجود مانع من الحصول على دليل كتابي
26	3- سبق وجود سند كتابي وفقدانه بسبب أجنبي
29	4- الاحتيال على القانون
31	المبحث الثاني: المبادئ العامة التي تحكم الإثبات
31	المطلب الأول: مبدأ حياد القاضي

31	الفرع الأول: الدور الحيادي للقاضي
32	الفرع الثاني: الدور الإيجابي للقاضي
33	المطلب الثاني: الحق في الإثبات
33	الفرع الأول: الإثبات حق للخصوم
34	الفرع الثاني: مبدأ المجابهة بالدليل
35	المطلب الثالث: محل الإثبات
35	الفرع الأول: إثبات الوقائع القانونية
37	الفرع الثاني: شروط الواقعة القانونية محل الإثبات
39	المطلب الرابع: عبء الإثبات
39	الفرع الأول: وقوع عبء الإثبات على المدعي
40	الفرع الثاني: الأصل هو ما قام عليه الدليل فعلا أو فرضا
43	الفصل الأول: الأوراق المكتوبة في الشكل التقليدي
45	المبحث الأول: الورقة الرسمية
45	المطلب الأول: الشروط الواجب توافرها في الورقة الرسمية
46	الفرع الأول: الشروط الشكلية الواجب توافرها في الورقة الرسمية
47	أولا: صدور الورقة من أشخاص محددين قانونا
47	1- صدور الورقة من الموظف
48	أ) صدور قرار بتعيين الموظف في وظيفة عمومية
48	ب) تعيين الموظف في وظيفة دائمة
49	ج) ترسيم الموظف
50	2- صدور الورقة من الضابط العمومي
50	أ) الموثق
56	ب) المحضر القضائي
58	3- صدور الورقة من شخص مكلف بخدمة عامة

60		ثانيا: سلطة واختصاص الأشخاص المصدرين للورقة الرسمية.
60		1- سلطة الأشخاص المصدرين للورقة الرسمية.
63		2- اختصاص الأشخاص المصدرين للورقة الرسمية.
63		(أ) من ناحية الاختصاص النوعي.
65		(ب) من ناحية الاختصاص المكاني.
66		الفرع الثاني: الشروط القانونية الواجب توافرها في الورقة الرسمية.
70		أولا: المرحلة السابقة على تحرير الورقة الرسمية.
71		ثانيا: مرحلة تحرير الورقة الرسمية.
74		ثالثا: المرحلة اللاحقة على تحرير الورقة الرسمية.
76		المطلب الثاني: الآثار المترتبة على الورقة الرسمية.
76		الفرع الأول: حجية الورقة الرسمية في الإثبات.
78		أولا: حجية الورقة الرسمية بالنسبة للأطراف.
79		1- البيانات التي لا يمكن إثبات عكسها إلا بالطعن بالتزوير.
80		(أ) الادعاء الفرعي بالتزوير.
81		(ب) الادعاء الأصلي بالتزوير.
82		2- البيانات التي يمكن إثبات عكسها بكل طرق الإثبات.
82		ثانيا: حجية الورقة الرسمية بالنسبة للغير.
84		ثالثا: حجية صور الورقة الرسمية.
85		1- حجية صور الأوراق الرسمية إذا كان الأصل موجودا.
86		2- حجية صور الأوراق الرسمية إذا كان الأصل غير موجود.
87		(أ) حجية الصورة الرسمية الأصلية.
88		(ب) حجية الصورة الرسمية المأخوذة من الصورة الرسمية.
89		(ج) حجية الصورة الرسمية للصورة المأخوذة من الصورة الأصلية.
90		الفرع الثاني: القوة التنفيذية للورقة الرسمية.

90	أولاً: تنفيذ الأوراق الرسمية الصادرة من جهات وطنية.....
93	ثانياً: تنفيذ الأوراق الرسمية الصادرة من جهات أجنبية.....
95	المبحث الثاني: الورقة العرفية.....
96	المطلب الأول: الشروط الواجب توافرها في الورقة العرفية.....
97	الفرع الأول: الكتابة.....
99	الفرع الثاني: التوقيع.....
103	المطلب الثاني: حجية الورقة العرفية.....
103	الفرع الأول: حجية الورقة العرفية بالنسبة للأطراف.....
106	الفرع الثاني: حجية الورقة العرفية بالنسبة إلى الغير.....
108	أولاً: تسجيل المحرر العرفي.....
109	ثانياً: إثبات مضمون المحرر العرفي في عقد رسمي.....
109	ثالثاً: التأشير على المحرر العرفي من طرف موظف عام مختص.....
110	رابعاً: وفاة أحد الذين لهم على المحرر العرفي خط أو إمضاء.....
111	الفصل الثاني: الأوراق المكتوبة في الشكل الإلكتروني.....
113	المبحث الأول: الشروط الواجب توافرها في الورقة المكتوبة في الشكل الإلكتروني.....
114	المطلب الأول: الكتابة الإلكترونية.....
114	الفرع الأول: تعريف الكتابة الإلكترونية.....
115	الفرع الثاني: شروط الكتابة الإلكترونية.....
115	أولاً: أن تكون الكتابة مقروءة.....
116	ثانياً: أن تكون الكتابة مستمرة.....
116	ثالثاً: عدم قابلية الكتابة للتعديل.....
117	المطلب الثاني: التوقيع الإلكتروني.....
117	الفرع الأول: تعريف التوقيع الإلكتروني.....
119	الفرع الثاني: أنواع التوقيع الإلكتروني.....

120	أولا: التوقيع بالماسح الضوئي أو بالقلم الإلكتروني
121	ثانيا: التوقيع البيومتري
122	ثالثا: التوقيع الكودي
123	رابعا: التوقيع الرقمي
125	المبحث الثاني: حجية الورقة المكتوبة في الشكل الإلكتروني
125	المطلب الأول: حجية التوقيع الإلكتروني في الإثبات
125	الفرع الأول: شروط صحة التوقيع الإلكتروني
126	أولا: ضرورة معرفة هوية الموقع من خلال التوقيع
128	ثانيا: ضرورة الحفاظ على صحة المحرر الإلكتروني الموقع
130	الفرع الثاني: قوة التوقيع الإلكتروني في الإثبات
133	أولا: أن ينشأ التوقيع الإلكتروني على أساس شهادة تصديق إلكتروني موصوفة
133	ثانيا: ارتباط التوقيع الإلكتروني بالموقع وأن يُمكن من تجديد هويته
134	1- آلية إنشاء التوقيع الإلكتروني الموصوف
135	2- آلية التحقق من التوقيع الإلكتروني الموصوف
136	ثالثا: التحكم الحصري للموقع على وسائل إنشاء التوقيع الإلكتروني
137	رابعا: ارتباط التوقيع الإلكتروني بالبيانات الخاصة به
139	المطلب الثاني: التصديق الإلكتروني
140	الفرع الأول: الجهة المختصة بالتصديق الإلكتروني
140	أولا: مفهوم جهة التصديق الإلكتروني
140	1- تعريف جهة التصديق الإلكتروني
142	2- الهيئات المكلفة بالتصديق الإلكتروني
142	أ) الطرف الثالث الموثوق
143	ب) مؤدي خدمات التصديق الإلكتروني
144	ثانيا: شروط وإجراءات ممارسة نشاط التصديق الإلكتروني

144	1- شروط ممارسة نشاط خدمات التصديق الإلكتروني.....
145	2- إجراءات ممارسة نشاط خدمات التصديق الإلكتروني.....
147	الفرع الثاني: شهادات التصديق الإلكتروني.....
147	أولاً: مفهوم شهادة التصديق الإلكتروني.....
147	1- تعريف شهادة التصديق الإلكتروني.....
150	2- أهمية شهادة التصديق الإلكتروني.....
151	ثانياً: بيانات شهادة التصديق الإلكتروني.....
153	الفرع الثالث: النظام القانوني لجهات التصديق الإلكتروني.....
154	أولاً: التزامات جهة التصديق الإلكتروني.....
154	1- التزام جهة التصديق الإلكتروني بالتأكد من صحة بيانات شهادة التصديق الإلكتروني.....
156	2- التزام جهة التصديق الإلكتروني بالمحافظة على سرية البيانات.....
157	3- التزام جهة التصديق الإلكتروني بإصدار شهادة التصديق الإلكتروني.....
158	4- التزام جهة التصديق الإلكتروني بإلغاء شهادة التصديق الإلكتروني.....
159	5- التزام جهة التصديق الإلكتروني بالتأمين.....
160	ثانياً: المسؤولية المدنية لجهة التصديق الإلكتروني عن الإخلال بالتزاماتها.....
160	1- مسؤولية جهة التصديق الإلكتروني وفقاً للقواعد العامة.....
160	أ) المسؤولية العقدية لجهة التصديق الإلكتروني.....
161	- الخطأ العقدي.....
162	- الضرر.....
163	- علاقة السببية.....
164	ب) المسؤولية التقصيرية لجهة التصديق الإلكتروني.....
164	- الخطأ.....
165	- الضرر.....
165	- علاقة السببية.....

166	 2. مسؤولية جهة التصديق الإلكتروني وفقا للقواعد الخاصة
167	 أ) المسؤولية المفترضة لجهات التصديق الإلكتروني
169	 ب) جواز الاتفاق على تقييد مسؤولية جهة التصديق الإلكتروني
171	 الخاتمة
175	 قائمة المراجع